

التفسير الميسر

وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِّثْلَ مَا
أَنْفَقُوا^ج وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ

وإن لحقت بعض زوجاتكم مرتدات إلى الكفار، ولم يعطكم الكفار مهورهن التي
دفعتموها لهن، ثم ظفرتن بهؤلاء الكفار أو غيرهم وانتصرتن عليهم، فأعطوا الذين ذهب
أزواجهن من المسلمين من الغنائم أو غيرها مثل ما أعطوهن من المهور قبل ذلك،
وخافوا الله الذي أنتم به مؤمنون.